



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
ع/ت/١١١٨٠٤
التاريخ
٢٠١٢/٣/٢٩
الموافق

المحامي توفيق سالم
عمان ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١) الأردن
المحامية دانا ملحس
عمان ص.ب (١١١٨٣/٥٥٧٥) الأردن



الموضوع:- القرار الخاص بالعلامة التجارية (رقم (١١١٨٠٤) في الصنف (٣٠).

أرفق طيبا القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة
بكتابي أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عرييات

مساعد القضاة
زين العواملة

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٥٦٢٩٠٢٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٢٥ - ٥٦٨٤٩٦٩ ص.ب. ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo

١١١٨٠٤/٥٤
٢٠١٢/٣/٢٩

الرقم
التاريخ
الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة/عمان

الجهة المعارضة: شركة بيبسيكو إلك، وكيلها المحامي توفيق سالم،

عمان ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١) الأردن .

الجهة المعارض ضدها: خالد عبد الرحيم يونس الحسنات / مؤسسة الحسنات للصناعات الغذائية،

وكيلها المحامية دانا ملخص عمان ص.ب (١١١٨٣/٥٥٧٥) الأردن .



الموضوع: العلامة التجارية () رقم (١١١٨٠٤) في الصنف (٣٠).

الوقائع

أولاً: تقدم خالد عبد الرحيم يونس الحسنات / مؤسسة الحسنات للصناعات الغذائية بطلب لتسجيل



العلامة التجارية () في الصنف (٣٠) من أجل " شيبس الذرة فقط باستثناء كافة

بضائع الصنف " وقد قبل هذا الطلب مبدئياً تحت الرقم (١١١٨٠٤) ونشر في ملحق الجريدة

الرسمية رقم (٤٤٧) الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٠.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

ثانياً: بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢١ تقدمت المعارضة بواسطة وكيلها باعترض على طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع هذا الاعتراض.

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٤ قدمت وكالة الجهة المعارضة ضدها لاحتجها الجوابية .

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات المؤيدة للاعتراض على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعارضة عليها البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة التجارية على شكل تصاريح مشفوعة باليمين بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة اختتمت القضية ورفعت لإصدار القرار.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم
التاريخ
الموافق

القرار

بعد الاطلاع والتدقيق في ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي:

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة القانونية المحددة بنص المادة (١٤/١) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن المعارضة قد أسست دعواها على أساس تشابه العلامة التجارية () موضوع

الاعتراض مع العلامات التجارية العائدة لمليتها لها (DORITOS ،  ،  ، )

 CHEETOS (والتي تدعى شهرتها وأن من شأن هذا التشابه مخالفة أحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية بققراتها (١٢، ١٠، ٦).

وبالتدقيق في البيئة المقدمة من الجهة المعارضة نجد ان العلامة التجارية (DORITOS ، )

() ، CHEETOS ،  ، ) العائدة لمليتها لشركة (بيبيسيكو إنك) تحقق معايير الشهرة المستمدة من احكام المادة (١٢/٨) واستقرار محكمة العدل العليا الموقرة واحكام التوصية المشتركة بشأن الاحكام المتعلقة بالعلامة المشهورة والمعتمدة من قبل الجمعية العامة لاتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية والجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في عام ١٩٩٩ ، والتي منها عدد التسجيلات وحجم المبيعات والدعاية والإعلان.



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

وفيما يتعلق بآكتسابها شهرة ضمن القطاع المعني من الجمهور في المملكة الأردنية الهاشمية فاننا نجد

ان للعلامة التجارية (DORITOS)،    ، CHEETOS،



(تسجيلات في سجل العلامات التجارية منذ عام (١٩٩٨) تحت الارقام
نذكر منها (٥٠٩٦٦) (٥٠٩٦٦) (٨٦٠٠٧) (٨٦٠٤٧) (٥٤٣٤٦) (٥٤٣٤٧) (٨٠٣٦٥) في
الاصناف (٣٠،٢٩) وكما ورد في التصريح المشفوع باليمين ان مبيعات العلامة التجارية
(DORITOS) حول العالم عام ١٩٩٥ بلغت حوالي (١،٧٠٠،٠٠٠،٠٠٠) دولار امريكي وفي عام
(٢٠٠٨) وصلت الى (١،٧٢٨،٨٠٠،٠٠٠) دولار امريكي ، كما بلغ حجم الدعاية والاعلان حول
العالم عام ١٩٩٥ حوالي (١٣٠،١٩٣،٠٠٠) دولار امريكي ، وفي عام (٢٠٠٨) وصلت الى
(٣٢،٦٠٩،٠٠٠) دولار امريكي، اضعف لذلك ان مبيعات العلامة التجارية (CHEETOS) حول العالم
عام ١٩٩٨ بلغت حوالي (٩٢٤،٥٩٤،٠٠٠) دولار امريكي وفي عام (٢٠٠٨) وصلت الى
(١،٢٠٤،٧٩٦،٠٠٠) دولار امريكي ، كما بلغ حجم الدعاية والاعلان حول العالم عام ١٩٩٨ حوالي
(٣٧،٣٣٢،٠٠٠) دولار امريكي ، وفي عام (٢٠٠٨) وصلت الى (٢٦،٤٤٠،٠٠٠) دولار امريكي،
وعليه فان العلامات العائدة للمعتزضة ينبغي حمايتها وفقا لاحكام المادة (١٢/٨) من قانون العلامات
التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وهذا ما اكدت عليه محكمة العدل العليا في العديد من
قراراتها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٢٠٠٣/٣٧٢).

وبالرجوع الى الاجتهادات القضائية، نجد انها استقرت على ان المعيار في تقرير وجود التشابه من
عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة كتابتها
والمظهر الاساسي لها ونوع البضائع والاشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي.



وبالتناوب، ولدى مقارنة العلامة التجارية موضوع الاعتراض () بالعلامات التجارية



وزارة الصناعة والتجارة

الرقم

التاريخ

الموافق

المملوكة لشركة (بيبيسيكو إنك) وعلى الاخص العلامات التجارية (CHEETOS, DORITOS) فقد تبين بأن العلامة التجارية موضوع الاعتراض جاءت مشابهة لعلامات الجهة المعارضة من حيث اللفظ والجرس الموسيقي، وبالتالي فإن الوقع السمعي الذي تتركه العلامة التجارية موضوع الاعتراض يطابق الوقع الذي تتركه العلامات التجارية العائدة ملكيتها (لشركة بيبيسيكو إنك) مما يتحقق معه احتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد سماع اسمهم مما يتحقق معه إيهاام الجمهور بوحدة المصدر وحمله على الاعتقاد بأن المنتجات التي تحمل العلامة التجارية موضوع الاعتراض تعود لشركة (بيبيسيكو إنك) وبالتالي إلحاق الضرر بالمالك الأصلي بخلق منافسة تجارية غير محقة سيما وأن العلامات لذات الصنف والغايات، وهذا ينسجم مع ماورد في قرار محكمة العدل العليا رقم ٢٣٠/ ١٩٩٦ تاريخ ٢٧/ ١١/ ١٩٩٦ المنشور على الصفحة ٢٢٨٦ من مجلة نقابة المحامين لسنة ١٩٩٧ والذي جاء فيه: "إن التشابه الواضح بين العلامتين من حيث المظهر الرئيسي ونوع البضاعة التي تحملها والتقارب بين لفظيها وكتابتة أحرفهما، ينشأ عنه غش الجمهور مع الأخذ بعين الاعتبار أن المستهلك عند شراء البضاعة لا يفحص علامتها التجارية فحصاً دقيقاً ويقارنها بما يشابهها من علامات سيما إذا كان المستهلك من الطبقة العامة لأن قانون العلامات التجارية شرع لمن لا يدقق وليس لمن يدقق".



واستناداً لما تقدم، وحيث أن العلامة التجارية () قد جاءت مخالفة لأحكام المادة (٧) بفقرتيها (٢٠١) والمادة (٨) بفقراتها (٦ و ١٠ و ١٢) من قانون العلامة التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته، فإنني أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية اعلاه والمعلن عنها تحت الرقم (١١١٨٠٤) في الصنف (٣٠)، ووقف السير بإجراءات تسجيلها.

قراراً صدر بتاريخ (٢٩/٣/٢٠١٢)

قابل للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

م. خالد عربيات

مساعد القضايا
زين العواملة

القرار

الصادر من محكمة العدل العليا المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس السيد فؤاد سويدان
وعضوية القضاة السادة
محمد طعمه، محمد المبيضين، ماجد الغباري، جهاد العتيبي

المستأنف :- خالد عبد الرحيم يونس الحسنات .
وكيلاته المحاميات دانا ملخص وفاندا بقاعين .

المستأنف عليه :- (كما وردت) .

مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته وأو مساعد القضايا
وأو أياً من المفوضين بالتوقيع وأو مصدر القرار المطعون فيه بالإضافة لوظيفته بوزارة
الصناعة والتجارة .

تقدم المستأنف بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٧ بهذا الاستئناف للطعن بالقرار الصادر بتاريخ
٢٠١٢/٣/٢٩ رقم (ع ت/١١١٨٠٤/٩٩٠٧) الخاص بالعلامة رقم (١١١٨٠٤/TITOS)
مع رسمه في الصنف (٣٠) والقاضي بقبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة
التجارية أعلاه ووقف السير بإجراءات تسجيلها .

طالباً فسخه للأسباب التالية :-

- ١- تطبيق على علامة المستأنف الصفة الفارقة مما يجعلها علامة مميزة .
- ٢- أخطأ المسجل في المقارنة والنتيجة التي توصل إليها .
- ٣- ان علامة المستأنف لا تؤدي إلى الغش أو الخلط أو اللبس .

- ٤- لم يدقق المستأنف عليه في بيانات المستأنف .
٥- القرار المستأنف وحديثاته والنتيجة التي توصل إليها خاطئة .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكالة المستأنف وغياب المستأنف ضدهم المقرر إجراء محاكمتهم غيابياً تليت لائحة الاستئناف واللائحة الجوابية ولائحة الرد عليها وأبرزت ، وأبرزت المحكمة كافة الأوراق المقدمة في هذه الدعوى وقدمت وكالة المستأنف مرافعتها الخطية .

القرار

بعد الاطلاع على أوراق هذه الدعوى وتدقيقها والمداولة قانوناً نجد أن وقائعها تتلخص أنه وبتاريخ ٢٠١٠/٦/١٣ حصل المستأنف على شهادة قبول مبدئي لطلبه المقدم بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٣ تسجيل العلامة التجارية (TITOS) داخل مربع وبدخله عدد Chips من الدوائر في الصنف (٣٠) من أجل شيبس الذرة باستثناء كافة بضائع الصنف .
وبتاريخ ٢٠١٠/١١/٢١ اعترضت شركة بيبسيكو انك على تسجيل هذه العلامة بداعي أنها تملك العلامة التجارية DORITOS و CHEETOS وأن هاتين علامتين مشهورتان ومعروفتان ومن شأن قبول تسجيل العلامة العائدة للمستأنف حرمان المعتبرة من حقوقها الحصرية وأن المعتبرة من الشركات المشهورة والمعروفة في مجال صناعة الشيبس وقدم المستأنف لائحته الجوابية وشرح الطرفان بتقديم بيناتهما وقدم وكيل المعتبرة مرافعة بينما جرت محاكمة وكالة المستأنف وجاهياً اعتبارياً وأصدر مساعد القضاة قراره المستأنف المتضمن قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية العائدة للمستأنف رقم (١١١٨٠٤) في الصنف (٣٠) ووقف السير بإجراءات تسجيلها .

لم يرض المستأنف بهذا القرار فبادر إلى استئنافه أمام محكمة للأسباب التي أوردها بلائحة الاستئناف .

أثار مسجل العلامات التجارية بلائحته الجوابية دفعا مفاده أن القرار المستأنف لم يصدر عنه وإنما صدر عن مساعد القضاة وأنه لا خصومة بينه وبين المستأنف .

وحول هذا الدفع نجد أن القرار المستأنف ولو أنه صدر باسم مسجل العلامات التجارية إلا أنه موقع من المساعد للقضايا المفوض عنه بموجب التفويض الخطي المنتهي بالرقم (٢٢٢٠٥) تاريخ ٢٠٠٨/٧/٨ إذ أجازت له ذلك المادة (٤٧) من قانون العلامات التجارية رقم (٢٩ لسنة ٢٠٠٧) وتعديلاته وحيث أن العبرة بصنوبر القرار الإداري هي لمن وقع عليه وليس لمن صدر باسمه على ما استقر عليه اجتهاد محكمتنا وحيث أن دعوى الإلغاء تقام على مصدر القرار الإداري دون غيره عملاً بأحكام المادة العاشرة من قانون محكمة العدل العليا رقم (١٢ لسنة ١٩٩٢) وتعديلاته فيكون الدفع وارداً والدعوى مستوجبة للرد عن مسجل العلامات التجارية لعدم الخصومة .

في الموضوع وعن أسباب الاستئناف ومن الرجوع لأحكام المادة (٧) من قانون العلامات التجارية المذكور نجد أنها تنص على ما يلي :-
العلامات التجارية القابلة للتسجيل :

١- يشترط لتسجيل العلامة التجارية أن تكون ذات صفة فارقة من حيث الأسماء أو الحروف أو الأرقام أو الأشكال أو الألوان أو غير ذلك أو أي مجموعة منها وقابلة للإدراك بالنظر .

٢- توحيداً للغاية المقصودة من هذه المادة تعني لفظه (فارقة) أن العلامة التجارية موضوعه على شكل يكفل تمييز بضائع صاحبها عن بضائع غيره من الناس .

وبمقارنة المحكمة للعلامة التجارية العائدة للمستأنف التي جاءت على شكل مربع بداخله كلمة (TITOS) باللغة الانجليزية مع عدد من الدوائر بداخل هذا المربع بالعلامات التجارية (Chips)

العائدة للمعتضة (شركة شيبسيكو انك) والتي جاءت على شكل DORITOS أو CHEETOS بعده حركات فإن هناك فرقاً واضحاً بين هذه العلامات ومن السهل التمييز بينها عن طريق النظر وإن تسجيل العلامة التجارية المعترض عليها لا يؤدي بالشكل الذي أوردناه إلى غش الجمهور ولا يخالف المادة (٧) المذكور وحيث ذهب مساعد القضايا بقراره المستأنف إلى خلاف ذلك فلن قراره يكون مستوجباً للفسخ / عدل عليها (٢٠١٢/١٠٨) .

لهذا تقرر المحكمة ما يلي :-

- ١- رد الدعوى عن مسجل العلامات التجارية لعدم الخصومة .
- ٢- فسخ القرار المستأنف وإعادة الأوراق لمصدرها لإجراء المقتضى القانوني وتضمن المستأنف ضده مساعد القضايا الرسوم والمصاريف وعشرين دينار أتعاب محاماة .

قراراً وجاهياً بحق المستأنف وغائباً بحق المستأنف ضدهما صدر وأفهم في ١٠ رجب ١٤٣٣هـ الموافق ٢٠١٢/٥/٣١ م .

الرئيس
عضو
عضو
عضو
عضو
عضو
رئيس الديوان
ع.أ